

مرسوم أميري رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٨ م
بشأن فض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي الخامس
للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة ،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة
ولائحته الداخلية ،
والقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ولوائحته
الداخلية ،
والمرسوم الأميري رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٧ م بشأن دعوة المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة
لانعقاد لدوره العادي الأول في الفصل التشريعي الخامس ،
وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ،
أصدرنا المرسوم التالي :-

مادة (١)

يُفض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي الخامس للمجلس الاستشاري لإمارة
الشارقة بعد الانتهاء من نظر جدول أعمال جلسة يوم الخميس ١٥ جمادى الآخرة ١٤٢٩ هـ
الموافق ١٩ يونيو ٢٠٠٨ م

مادة (٢)

على رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة تنفيذ هذا المرسوم، وينشر في الجريدة
الرسمية.

صدر عنا بتاريخ :-

الخميس : ١٧ جمادى الأولى ١٤٢٩ هـ.

الموافق : ٢٢ مايــــــــــــــــو ٢٠٠٨ م.

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة